

الدرس 65 / شرح سنن أبي داود / كتاب الصلاة / للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللسامعين. قال ابو داود رحمة الله تعالى رغم انصراف النساء قبل الرجال من الصلاة. حدثنا محمد ابن يحيى ومحمد ابن رافع قال حدثنا عبد الرزاق. قال اخبرنا - 00:00:00 معتبر عن الزهرية الهندي بنت الحارث عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم مكث وكانوا يرون ان ذلك كيما ينفذ النساء قبل الرجال. باب كيف الانصراف من الصلاة؟ حدثنا ابو الوليد الطيارسي - 00:00:20 قال حدثنا شربة سمك المحار عن قبيصه ابن هلب رجل من طيء. عن ابيه انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم. فكان ينصرف عن شقيه حدثنا مسلم ابن ابراهيم قال حدثنا شعبة عن سليمان عن عمارة عن الاسود ابن يزيد عن عبد الله رضي الله عنه انه قال - 00:00:40

لا يجعل احدكم نصيبا للشيطان من صلاته. الا ينصرف الا عن يمينه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما ينصرف عن طالعوا المارة اتيت المدينة بعلو فرأيت منازل النبي صلى الله عليه وسلم عن يساره. باب صلاة الرجل تطوع في بيته - 00:01:00 هدفنا احمد ومحمد بن حنبل قال حدثنا يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافعا ابن عمر رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا. حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا عبد الله بن وهب قال اخبرني - 00:01:20

عن ابراهيم ابن ابي النظر عن ابيه عن مسلم ابن سعيد عن زيد ابن هابث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة المرء في بيته افضل من صلاته في مسجدي هذا الا المكتوبة. باب من صلى لغير القبلة ثم علم. حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا حماد - 00:01:40

تاب وحميد كالاهما عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس. فلما نزلت هذه الآية طولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطرا. فمر رجل منبني سلمة - 00:02:00 فناداهم وهو رکوع في صلاة الفجر نحو بيت المقدس الا ان القبلة قد حولت الى الكعبة مررتين. قال فمالوا كما رکوع الى الكعبة في تفريغ ابواب الجمعة بباب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة. حدثنا القاعدة النبي عن ما لك عن يزيد ابن عبد - 00:02:20 ابن الهداد عن محمد ابن ابراهيم عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة في خلق ادم وفيه اهبط وفيه تيب عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة وما من دابة الا - 00:02:40

وهي موسيقى يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة الا الجن والانسان وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلی يسأل الله حاجة الا اعطاه ايها قال كعب ذلك في كل سنة يوم. فقلت بل في كل جمعة - 00:03:00 قال قرأ كعب للتوراة فقال صدق النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو هريرة ثم لقيت عبدالله بن السالم فحدثته بمجلسى مع كعب قال عبدالله بن سلام قد علمت اية ساعة هي؟ قال ابو هريرة فقلت له فاخبرني بها. فقال عبدالله بن سلام هي اخر ساعة من يوم - 00:03:20

فقلت كيف هي اخر ساعة من يوم الجمعة وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصادفه عبد مسلم وهو يصلی وتلك الساعة لا يصلی فقال عبد الله بن سالمة الم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس مجلسا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلی. قال فقلت بلى - 00:03:40

قال هو ذاك حدثنا هارون بن عبدالله قال حدثنا حسين ابن علي عن عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر عن أبي الأشعث الصناعي عن أوس ابن رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخة - 00:04:00

وفيه الصعقة فاكثرروا علي من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة علي. قال قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا وقد ارمت يقولون برئت. فقال ان الله عز وجل حرم على الارض اجساد الانبياء. باب الاجابة اية - 00:04:20

ساعة هي في يوم الجمعة حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن وابي قال اخبرني عمرو ال بن الحارث ان الجناح مولى عبد العزيز حدثه ان ابا متى يعني ابن عبد الرحمن حدثه عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال يوم الجمعة ثنتا عشرة يربى - 00:04:40

لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئا الا اتاه الله عز وجل. فالتمسوها اخر ساعة بعد العصر. حدثنا احمد بن صالح قال حدثنا ابن نواف قال اخبرني مخرمة يعني ابن بكير عن ابيه عن ابي مردة ابن ابي موسى الاشعري قال قال لي عبدالله بن عمر - 00:05:00 بات يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن الجمعة يعني الساعة؟ قال قلت نعم. قال قلت نعم. سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي ما بين ان يجلس الامام الى ان تقضي الصلاة قال ابو داود يعني على المنبر باب فضل الجمعة - 00:05:20

حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعة فاستمع وانصت غفر له ما بين الجمعة وزيادة ثلاثة ايام ومن مس الحصى فقد لغى - 00:05:40

دفن ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى قال حدثنا عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر قال حدثني عطاء الخرساني عن مولى امرأته ام عثمان ام عثمان قال سمعت علي رضي الله عنه على منبر الكوفة يقول اذا كان يوم الجمعة غدت الشياطين - 00:06:00 الى الاسواق فيرمون الناس بالترابيس او قال الربائث ويثبطونهم عن الجمعة وتغدو الملائكة فيجلسون على ابواب المسجد فيكتبون الرجل من ساعة والرجل من ساعتين حتى يخرج الامام فاذا جلس الرجل مجلسا يستتمكن فيه من الاستماع - 00:06:20 والنظر فانصت ولم يلغو كان له طفلان من اجر. فان جلس حيث لا يسمع فانصت ولم يلغو كان له كفل وان جلس مجلسا يستنكر فيه من الاستماع والنظر فلغا ولم ينصت كان له كفن من وزر ومن قال يوم الجمعة لصاحبها - 00:06:40 فقد لغى وبلغ فليس له في جمعته تلك شيء. ثم يقول في اخر ذلك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك. قال ابو داود رواه الوليد مسلم عن ابن جابر قال بالرباث وقال مولى امرأته ام عثمان ابن عطاء باب التشريع - 00:07:00

الحمد لله والصلة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين اما بعد قال ابو داود رحمة الله تعالى بباب انصراف النساء قبل من الرجال من الصلاة وهذا هو السنة ان لا يختلط الرجال بالنساء وان يتأخر الرجال حتى يخرج النساء - 00:07:20

المصلى حتى يخرج النساء من المصلى يحبس الرجال وانفسهم المسجد حتى ينفرق النساء خروج النساء من الرجال لا شك انه مدعاة للفتنه ومدعاة للاختلاط ولذا جعل ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه بابا قال هذا الباب - 00:07:40 خاص بالنساء وجدت ان نترفع الباب خاصة بالنساء فجعلهن بابا يخرجن منه لا يزاهمهن فيها او لا يدخل معه رجال ولذا كان ابن عمر لا يدخل مع هذا الباب حتى بعد وفاته الخطاب رضي الله تعالى عنه لانه قال لو تركنا هذا الباب للنساء قال - 00:08:00

كله من باب ان لا يختلط الرجال بالنساء. ذكر في هذا حديث محمد ابن يحيى الزهري ومحمد ابن رافع قال حدث عبدالرزاق اخبر

الزهري عن هند بنت الحارث عن ابن سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سلم مكت قليلا وكانوا يردون ذلك كيما -

00:08:20

ينفذ النساء قبل الرجال ينفذ النساء قبل الرجال. وهذا الحديث في الصحيحين حديث رواه البخاري ورواه مسلم رحمة الله تعالى رواه البخاري دون مسلم فالحديث صحيح وهو يدل على ان الرجال يتنترون - 00:08:40
انفسنا انفسهن بالمسجد حتى يتصرف حتى ينصرف النساء وينفذ النساء. قال كيف الانصراف الى الصلاة الانصراف من الصلاة له حالتان انصراف من المسجد وانصراف من من الصلاة اما الانصاف من الصلاة فالنبي صلى الله عليه وسلم كان ينصره يمينا وشمالا ينصرف يمينا وشمالا بمعنى انه بعد بعد ما يسلم يمين وشمال - 00:09:00

ينصرف مرة ينصرف في بيته فيدور الى جهة اليمين ويستقبل الناس الى جهة القبلة. ومرة يدور جهة الشمال ويستقبل الناس جهة القبلة. هذا فعل الانصراف ينصب يمنة ويسرة. واما الانصراف الثاني فهو الخروج من المسجد. هل يخرج الى جهة اليمين؟ او يخرج الى جهة اليسار - 00:09:28

والانصراف الاول يحمل عليه حديث ابي البراء ابن عازب في الصحيح قال كنا اذا صلينا كنا احبينا ان نكون عن يمينه لانه اذا انصرف انصرف عن المعنى واذا التفت واراد ان يستدير الى جهة المأمورين اول ما ينصرف ينصرف من جهة اليمين. ذكر هنا في مسألة الانصرار والاصرار ذكر وهو - 00:09:48

الصلاحة من المسجد الى بيته ذكر حديثين الاول حديث ابن الوليد الطيالسي قال احد ابن الوليد الطيالسي حتى يشعب الحاجاج عن سماع ابن حرب قبيصة ابن هلبر عن ابيه ورجل من قبيصه هذا رجل طيب انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان ينصرف عن شقيه بمعنى انه مرة - 00:10:08

ينصرف من جهة اليمين والمرأة ينصرف من جهة اليسار قد يحمل هذا على الانصراف على الانصراف من الصلاة الانصراف من الصلاة مع انه مرة يذهب الى جهة اليمين ومرة يذهب الى جهة اليسار والاكبر انه ينصرف اليمين كما قال البراء بن عاز رضي الله تعالى عنه وحربي - 00:10:28

بصحيحة الضعيف فان قبيصه ابن هلد هذا مجھول لا يعرف. ولكن المتن صحيح فقد دل عليه ما بعده. وهو حديث آآ في الصحيحين قال حتى عن سليمان والاعمش عن عمارة ابن الاسود عن عمارة ابن عمير عن الاسود - 00:10:48
يزيد عن عبد الله قال لا يجعل احدكم نصيبا للشيطان من صلاته ان لا ينصب الا عن يمينه وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر ما ينصرف عن شماله قال - 00:11:08

قال عمارة اتيت المدينة بعد بعد فرأيت منازل سمعا يساري. وعمارة يدل بقول هذا ان النبي كان ينصرف عن شمال اكتر ما ينصرف لانه كان جهة منزله جهة ابياته صلى الله عليه وسلم. فعلى هذا نقول ليس من السنة ان تخص اليمين بالانصراف او - 00:11:18

تخص الشمال بالانصراف وانما تنصرف على الوجه الذي تريده. فان كان بيتك من جهة اليسار انصرفت من جهة اليسار من باب الخروج من المسجد. ولا تتكلف اليمين ثم تطلق الى جهة اليسار. فليس خروجك من جهة معينة على وجه التعبد سنة. وانما الخروج من المسجد انما هو على - 00:11:38

الايزو الاخر يصلني فان كانت وجهته يمينا وان كان وجهته يسارا ذهب يسارا. اما الانصراف باستقبال المصلين فانه ينور و عمرت يمينا ومرة يسارا وان فعل ما هو ارفق به فحسب. لكن لا يتعدى بلازوم جهة واحدة ينصرف دائم - 00:11:58
قال باب صلاة الرجل للتطوع باسم فراغ يعني يدل ان النبي ما كان يستقبل كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا انصرف اذا وفي جهة القبلة واراد ان ينصرف مال الى جهة اليمين اولا ثم استقبل القبلة. ثم استقبل المأمورين. وليس معناه كيف بعضهم انه يجعل الموضع عن يمينه - 00:12:18

ويستقبل الجهة الشمالية. هذا ليس بصحيح. بل هذا ليس آآ بخلق للنبي صلى الله عليه وسلم. لانه اذا فعل ذلك جعل الجهة اليسرى

خلف ظهره والنبي صلى الله عليه وسلم كان يستقبل الناس استقبالهم جميعا لا بحديه ولا بنتظره فقوله اذا اصاب اليمين - 00:12:38
مراده انه ينصرف جهة يمين ثم يستقبل المأمورين جميعا. قال باب صلاة الرجل التطوع في بيته حدثنا احمد بن حنبل اهل السنة رحمه الله تعالى قال حتى يحيى ابن سعيد القطان عبيد الله عن نافع ابن عمر قال قال اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولا تتخذوها قبورا هذى - 00:12:58

حديث صحيح وقد اخرجه البخاري ومسلم وفيه ان من السنة ان يصلى المرء في بيته وان افضل صلاة في بيت الله المكتوبة فجميع الصلوات التي لا تشرع لها جماعة فالافضل يصليها المسلم في بيته هذا هو الافضل اذا اذا استطاع ذلك والا الا - 00:13:18
سنصلی بحسب المکان الذي یستطیعه. واما الفرائض وما یجمع له فالسنة ان تصلی في المساجد. واما النوافل فان السنن تصلی في البيوت. ولذا قال ولا تتخذوها قبورا لأن القبور التي لا يصلی فيها من جهة من جهة الحال. وايضا من جهة لا - 00:13:38
صلی فيها وايضا من جهة الواقع انه لا يصلی فيه وايضا لا القبور بمعنى ان تخلوا بيوتكم من الصلاة لأن الميت اذا مات انقطع عمله فلا تشتبه ببيوتكم بالقبور فينقطع عن العمل الصالح. فالصلاحة لك نور فنوروا بيوتكم بالصلاحة. وهذا حديث صحيح. قال -

00:13:58

حدثنا حن بن عبد الله بن وهب سليمان ابن النظر. عن ابيه آبي النظر عن مسلم سعيد هذه رسالة النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة للبيت افضل من صلاة مسجدي هذا الا المكتوبة الا المكتوبة. هذا ايضا الحديث صحيح وقد اخرجه البخاري ومسلم ويدل - 00:14:18

على فضل صلاة النافلة في البيت. صلاة النار في البيت وان افضل صلاة المرأة في البيت الا المكتوبة. ورد في فضل الصلاة المكتوبة انها صلاة النهر في البيت انها فنوروا بيوتكم بالصلاحة ورد ايضا ان فضل صلاة النافلة في البيت على صلاة مسجدنا كفضل الفريضة على النافلة وفيه ضعف فعلى كل حال - 00:14:38

الصلاحة في البيت افضل من الصلاة في المسجد اذا كانت نافلة. قال ابا من صلى لغير القبلة ثم علم حدثنا موسى بالاصبع والتبوذكي حدثنا حماد عن ثابت وحميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه كانوا يصلون نحو بيت المقدس فلما نزلت الاية فولي وجهك قطر المسجد الحرام - 00:14:58

وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطرا فمر رجل ببني سلمة فناداهم رکوع في صلاة الفجر نحو بيت المقدس الا ان القمة قد حولت الى الكعبة مررتين قال فمالك ما هم؟ هذا الحديث في الصحيحين وهو يدل على ان من صلى الى غير جهة القبلة جاهلا ثم علم انه ينصرف الى جهة - 00:15:18

ولا يعيid صلاته الا ان يكون مفرطا الا ان يكون مفرطا بمعنى انه في حاضرة وفي مكان وفي مكان اقامته واخطأ في جهة القبلة او كان في بلد نزل به وتعلن به جهة القبلة ولكنه فرط ولم يسأل وصلى الى غير جهة - 00:15:38

ابتداء ثم نبه فهنا نقول انت مفرط ويلزمك ان تعيد الصلاة من اولها اما اذا بذل وسعه واجتهد ثم صلى الى جهة غير جهة القبلة ثم بين له فانه ينصرف الى القبلة مباشرة ويمضي في صلاته ولا يستأنفها ولا يستأنفها. وهذا هو الصحيح - 00:15:58
ثم قال العلماء تفريغ باب في تفريغ ابواب الجمعة اي دخل في ذكر ما يتعلق بصلاة الجمعة واحكامها. قال حدثنا القاعدة عن مالك عن يزيد ابن عبد الله ابن الهاج عن محمد ابراهيم عن أبي سلمة أبي أبي هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير يوم طلعت فيه الشمس يوم عرفة - 00:16:18

خير يوم طلوع الشمس يوم الجمعة خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه اهبط وفيه يتيم عليه وفيه مات وفيه تقوم الساعة والنام وما من دابة الله الا - 00:16:38

الا وهي موسيقى يوم الجمعة اي منصته مستمرة آمن حين تصبح حتى تطلع الشمس فإذا طلعت الشمس بعد ذلك علمت ان اليوم وليس ليس بيوم القيامة. حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة الا الجن والانسان. وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم - 00:16:50
وهو يصلى يسأل الله حاجة الا اعطاه اياها. قال كعب ذلك في كل سنة يوم في كل سنة يقول ذاك ابو

هريرة فقرأ كعب التوراة ثم قال صدق النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو هريرة ثم لقيت عبد الله ابن سلام - 00:17:10
بمجلس مع كعب فذكر الحديث الى ان قال واني لاعلم تلك الساعة هي اخر ساعة يوم الجمعة ثم استشكل ابو هريرة وان ان وساعة
صلوة وان ليست هذه ساعة صلاة؟ قال ان الرجل لا يزال انتظر الصلاة وما قاله عبد الله ابن سلام هو الصحيح ان اخر ان الساعي يوم
الجمعة - 00:17:28

هي اخر ساعة من يوم الجمعة. وان معنى قال يصلي ان ينتظر الصلاة اي هو في المسجد ينتظر الصلاة فهو في حكم المصلي. وقائم
يصلي معنا قد لزم وحبس نفسه على الدعاء والذكر فان مثل هذا يوفق لاجابة الموقف لهذه الساعة ويستجاب دعاؤه فيها باذن -
00:17:48

للله عز وجل هذا يدل على ان افضل ايام السنة هو يوم الجمعة من افضل ايام السنة يوم الجمعة وقد اختلف العلم في ذلك منهم من
رأى ان ايام السنة يوم النحر ثم يوم عرفة ثم يوم الجمعة ومنهم من ذهب الى ان ظاهره يدل على ان افضل ايام السنة هو يوم
الجمعة - 00:18:08

وهو خير يوم درجة ولا شك ان ظاهر الحديث ان خير يوم طلعت عليه الشمس هو يوم الجمعة. ويمكن ان يقال ان افضل ايام السنة
من جهة من جهة الاعوام افضل ايام السنة من جهة السنة هو يوم النحر ومن جهة الاسابيع افضلها يوم الجمعة ومن جهة آآ يعني -
00:18:28

لا شك ان النحر افضل من عرفة لكن الخلاف ايهما افضل؟ عرفة ان النحر او يوم الجمعة ظاهر الحديث ان يوم الجمعة افضل
افضل لهذا الوضع اسناده صحيح ورجاهم كلهم ثقات وحديث صحيح رجال كلهم ثقات فقد رواه مالك عن يزيد ابن الهاد
- 00:18:48

عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه فالحديث صحيح رجال واياضا اخرجه الامام مسلم في
صحيحه رحمة الله تعالى من طريق اخر آآ من طريق اخر آآ الاعرج عن ابي هريرة انه قال خير - 00:19:08

يوم طال الشمس يوم الجمعة فيه خلق ادم وفيه يهبط وفيه تقوم الساعة هذا اللفظ اخرجه مسلم في الصحيح اما القصة بكمالها فقد
اخرجها اهل السنن مطولة واما اخر ساعة فهو في الصحيح لابي هريرة ايضا فالحديث صحيح من جهة آآ متنه واياضا اسناده كلهم
ثقة رجال - 00:19:28

كلهم ثقات فمالك يرويه عن ابن الهاد خذ الهادي وهؤلاء كلهم على شرط البخاري ومسلم قال بعد ذلك حدثنا ابن عبد الله الايلي
حدثه سيدنا الحسين بن علي الجوعفي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصبعان عن اوس بن اوس قال قال -
00:19:48

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة. فيه خلق ادم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه
الصعققة فاكثرا من الصلاة فيه. فان - 00:20:08

صلاتكم معروضة علي قالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمتك؟ يقول ذلك فقال ان الله عز وجل حرم على الارض
اجساد الانبياء هذا الحديث رواه اهل رواه احمد ورواه ايضا اه ابو داود وكذلك اه ابن حبان وغيره واحد من الحفاظ رووا -
00:20:18

هذا الخبر الكبرى وهذه وقع فيه خلاف بين المحدثين والخلاف في عبد الرحمن بن يزيد هذا هل هو ابن جابر او هو ابن تميم؟ ولا شك
ان هذا الاختلاف يعني يبني عليه ضعف الحديث وصحته - 00:20:38

وذلك ان عبد الرحمن ابن يزيد ابن جابر هذا الثقة وهم رجال الصحيحين. واما عبد الرحمن الذي تميم منكر الحديث ومتروك الحديث.
وقد اختلف ائمة الحديث. فذهب الامام البخاري وابن معين رحمه الله تعالى - 00:20:58

وابو زرعة وابو حاتم وابو داود الى انه ابن تميم المنكر. وذهب الدارقطني الى انه ابن جابر وصحح الحديث. والنظر في هذا
الحديث نرى ان ان عدنان قال هو شامي. وان عدنان - 00:21:19

ابن تميم كوفي وحسين ابن علي هذا لم يعرف بالرواية عن عتاب الوزير الجابر وإنما يروي عن ابن تميم ولذا البخاري وابو حاتم وابو زرعة حكموا على الحديث بالنكاره الذي فيه تخصيص يوم الجمعة بالصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم. واما اه بقية الحديث فله

فله شواهد - 00:21:39

من جهة الصلاه على النبي صلى الله عليه وسلم لها شاهد من جهة دون تقصير الجمعة يصلى عليه ويبلغ الصلاه من كل مكان جاء من حديث ابن مسعود ابن مسعود وحديث - 00:22:04

ابي هريرة ان لله ملائكة سياحين يبلغونني عن امتى السلام هذا ليس خاص بالجمعة بل في كل وقت صليت عليه وسلم فان هناك ملائكة تبلغ وسلم فنحن عندما نقول السلام نقول اللهم صلي على محمد اللهم صلي وسلم على محمد هناك ملك وملائكة يبلغون رسول الله صلی الله عليه وسلم سلامنا عليه وصلاة - 00:22:14

ثناء عليه. اما تخصيص الرجوع في هذا الصلاه بهذا السلام فان مدار الحديث على عتراب يزيد ابن تميم وهو منكر الحديث. وايضا قد فئة اخرى وهي ان النبي صلی الله عليه وسلم قال لا تخص يوم الجمعة بصيام ولا بقيام. وايضا لا يخص بعبادة خاصة. ولذا -

00:22:34

جاء ان ان سوره الكهف تخص او يخص او تخص قراءتها ليوم الجمعة فال الصحيح ان رواية التخصيص ليس بصحيحة والمحفوظ من قرأها مطلقا قد دون تخصيص. كذلك ايضا يوم الجمعة ليس هناك شيء صحيح في مسألة تخصيص الصلاه يوم الجمعة. لكن هناك من يصحح الحديث ويأخذ به - 00:22:54

وعلى هذا نقول من صح الحديث اخذ به فلا ينكر عليه. لكن من جهة الدليل ومن جهة الاصحية نقول الاصل ان يوم الجمعة لا يخص به شيء او لا يخص به شيء الا ما خصه الشارع ولم يخص او لم يخص الشارع بشيء الا بصلة الجمعة بصلة الجمعة فقط -

00:23:14

والتبشير لها وان عيد لنا اهل الاسلام. واما قيامها او صيامها او آآ فعل شيء خاص في يوم الجمعة فليس هناك شيء صحيح عن النبي صلی الله عليه وسلم بل الاصل انه قال لا تخص يوم الجمعة بصيام ولا بقيام. قال ابو داود حدثنا احمد - 00:23:34

صالح قرأته؟ حدثنا ابن وهب في الاخبار العامة للحارث عن الجلاح مولى عبد العزيز حدثه النواب يا سلمة يعني حدثه ابن عبد الله انه قال يوم الجمعة تلك عشرة ساعة ي يريد لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل - 00:23:54

شيئاً الا اتاه الله عز وجل فالتمسوها اخر ساعة بعد العصر. هذا الحديث اه رجاله ثقات رجال ثقات الا الجلاح او الجلاح الجلاح هذا آآ مولى عبد العزيز منهم من قال انه لا بأس به - 00:24:14

فحديث هذا لا بأس به نقول حديث وهذا لا بأس به فالجلاح مولى عبد العزيز يحسن حديث هذا من ذلك وهذا من ذلك ان حديثه حسن. وفي الحيدري ان يوم الجمعة اثنى عشرة ساعة. لا فيها ساعة لا يوفق الله عز وجل. لا يسأل الله عز وجل فيها احد شيء -

00:24:36

اجابة الا استجواب له واعطاه الله البسان فالتمسوها اخر ساعة بعد العصر لا يوجد مسلم يسأل الله عز وجل شيئاً الا اتاه الله عز وجل فالتمسوها فهذا يؤكذ حديث ابي هريرة ان اخر ساعة هي ان ساعة الاجابة هي اخر ساعة - 00:24:56

من يوم الجمعة بعد العصر وان حديث آآ الذي بعده قال حدثنا احد بن صالح بن الوهاب اخبرني مخرمة بن مكيل عن ابيه عن ابي بردة ابن موسى يفعل قال يا عبد الله ابن عمر اسمعت اباك يحذر وسلم في شهر ذمة؟ قال نعم سمعت يقول هي ما بين ان يجلس الامام الى ان - 00:25:16

تقضي الصلاه هذا الحديث لا يعرف الا من طريق ذكير عبد الله الاشد عن ابيه. وبكير بن عبد الاشد لم يسمن ابيه شيئاً. وانما هو كتاب اخذه قال قالت نعین فاحمد بعین لم يسمع لابيه شيئاً. وقال ابن نديم سمع من ابيه - 00:25:36

الى ومع ذلك نقول الحديث محفوظ من قول ابي بردة لا من قول النبي صلی الله عليه وسلم فالحفار يروونه عن ابي بردة من قوله وليس فيه ذكر النبي صلی الله عليه وسلم ولا ذكر ابي موسى رضي الله تعالى عنه ليس بذكر موسى وليس في ذكر آآ - 00:25:56

آآ النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا نقول الحديث بهذا اللفظ ليس ب صحيح وان الصحيح في ساعة الجمعة اما اخر ساعة في يوم الجمعة وهو المحفوظ في هذا الباب. واما ما عدا ذلك فليس هناك حديث صحيح يحدد ساعة الجمعة باسناد صحيح.

فالحديث - 00:26:16

فهذا ضعيف ليس بمحفوظ وانه من قول من قول ابي بردة وليس من قول ابي موسى رضي الله تعالى عنه. اخرجه مسلم
هذا حديث اخرجه مسلم في صحيحه - 00:26:36

من طريق مكيب عبد الله الاشد عن ابيه عن ابي بردة عن المسعف رضي الله تعالى عنه وقد ذكر الدارقطني قال هذا الحديث لم يسنه غير فخامة البوكيت عن ابي علي وقد رواه جماعة عن ابي بردة من قوله ومنهم من بلغ به ابا موسى ولم يسنه والصواب من قول ابي بردة انقطع - 00:26:56

رواه يحيى سعيد القطان عن الثوري عن رواه يحيى ابن سعيد القطان عن الثوري عن ابي اسحاق عن ابي بردة قوله
ولا شك ان يحيى ابن سير قطان وسفيان الثوري وابو اسحاق اوثق برواة مخرج مكير عن ابيه. فعلى هذا نقول - 00:27:26
ما روی يحيی بن سعید عن السفیان الثوری عن ابی اسحاق عن ابی بردة قوله ولیس فی ذکر ابی موسی ولیس فیه ذکر النبی صلی الله علیه وسلم وتابعه واصل الاحدب. فرواه عن ابی بردة من قوله. وكذلك رواه جریع المغیرة عن واصل وتابعه سعید رواه المدة
كذلك - 00:27:46

جمع من اهل العلم كلهم يرويه عن ابی بردة قوله ولیس فیه قول ذکر ابن موسی وانما الذي تفرد بذکر ابی موسی والنبی صلی الله علیه وسلم هو محرمة ابن بکیر ومخرم ورواة عن ابیه وجادة ولیست ولیست بسماع فالحديث الصحيح فیه انه من - 00:28:06
قول ابی بردة لا بالقول النبی صلی الله علیه وسلم. نقف على باب فضل الجمعة - 00:28:26